

# الفصل الحادي عشر

الميثاق الأخلاقي والمهني  
للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة  
بالمملكة العربية السعودية

إعداد: الباحث الرئيس للبحث

أ.د. عبد الناصر عوض أحمد جبل

أستاذ ورئيس قسم خدمة الفرد كلية الخدمة الاجتماعية - جامعة حلوان

(المشرف على جمع البيانات)

أ.د. محمد الصافي عبد الكريم

أستاذ علم النفس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

جمعية وثام للزواج ورعاية الأسرة

الملتقى السابع لجمعيات الزواج ورعاية الأسرة - المملكة العربية السعودية

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

## الفصل الحادي عشر

### الميثاق الأخلاقي والمهني للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة

أولاً: تقديم للميثاق

ثانياً: مصادر إعداد الميثاق

ثالثاً: البحث الميداني كمرجعية للميثاق.

رابعاً: الصفة الاعتبارية القانونية للميثاق

خامساً: محددات الميثاق الأخلاقي

سادساً: نصوص الميثاق

الباب الأول: المبادئ الأخلاقية الأساسية للميثاق

الباب الثاني: المفاهيم المهنية الأساسية للميثاق

الباب الثالث: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين بالجمعيات

الباب الرابع: المبادئ العامة للميثاق

أولاً: تقديم للميثاق

يعتمد الميثاق الأخلاقي للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة على ثلاثة مستويات للقيم تتمثل في: القيم المطلقة Ultimate values، والقيم الوسيطة Meditative values، والقيم المبينة المحددة (البينية) instrumental values.

فالقيم المطلقة تتعلق بمعانٍ العدالة والمساواة الإنسانية والأمانة والموضوعية وعدم التمييز بسبب الجنس أو اللون أو الدين أو العرق، وهي بذلك تخص الإنسان في كل مكان وزمان، أما القيم الوسيطة فهي تجمع بين الأخلاقيات العامة في المجتمع وأخلاقيات المهنة، وهي بذلك تميز مهنة أو نشاط محدد وتبين مسؤوليات العاملين فيها نحو أنفسهم والزملاء والإداريين والمستفيدين والمجتمع، بينما القيم المبينة أو المحددة أو البينية فهي تلك القيم المستمدة من القيم المطلقة والوسيطة معاً، وتقع بينهما في إطار تعاوني مشترك، وعادةً ما تخص فئة محددة من الناس يمثلون في هذا الميثاق العاملين في جمعيات الزواج ورعاية الأسرة بالملكة العربية السعودية، وهم فئة متنوعة الاختصاصات تشمل الإداريين والمهنيين وعلماء الدين والقانونيين والمتطوعين

والمستشارين الأسريين والمعالجين الأسريين وغيرهم من العاملين بمختلف مؤهلاتهم العلمية.

ويمثل الميثاق الأخلاقي دستوراً أخلاقياً ومهنياً ملزماً لكل العاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة، لكونه يحدد المبادئ والمفاهيم والمسؤوليات وقواعد المحاسبة والتقييم نحو الذات والآخرين والعملاء والزملاء والإدارة والبحث العلمي والبيئة المحلية والمجتمع.

وقد وضعت بنود هذا الميثاق في ضوء ما أظهرته الدراسة الميدانية التي أجراها فريق البحث على العاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة بالملكة العربية السعودية لتحديد مدى احتياجاتهم لميثاق أخلاقي ومهني يحدد لهم قواعد السلوك من خلال مجموعة من المبادئ والمفاهيم والمسؤوليات وطرق المحاسبة والتقييم.

وقد أجريت هذه الدراسة الميدانية خلال ثلاثة أشهر بدءاً من محرم، وصفر، حتى نهاية ربيع الأول ١٤٣٦ هـ الموافق نوفمبر، وديسمبر، حتى نهاية يناير ٢٠١٥. حيث قام الأستاذ الدكتور/ عبد الناصر عوض أحمد جبل أستاذ ورئيس قسم خدمة الفرد بكلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان (الباحث الرئيس) بوضع الإطار النظري للبحث وتصميم أداة الاستبيان وتحليل وتفسير البيانات واستخلاص النتائج النهائية وصياغة الميثاق في صورته النهائية. بينما قام الأستاذ الدكتور/ محمد الصافي عبد الكريم أستاذ علم النفس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتحديد العينة والإشراف على عملية جمع البيانات من الميدان، في حين شارك السيد الدكتور/ منتصر علام الباحث بمركز مداد بإجراء الاتصالات والتنسيق في مراحل البحث فضلاً عن إشرافه على عملية تفرغ البيانات التي تم جمعها من الميدان.

وهكذا جاء الميثاق الأخلاقي والمهني للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة نتاجاً لدراسة ميدانية منشورة في بحث علمي مقدم بالملتقى السابع لجمعيات الزواج ورعاية الأسرة بالملكة العربية السعودية وهذه الدراسة بناء على تكليف من جمعية وثام الخيرية للزواج ورعاية الأسرة بالملكة العربية السعودية.

ويتضمن الميثاق أربعة مبادئ أساسية ملزمة أخلاقياً للعاملين هي: مبدأ احترام قيمة وكرامة الإنسان، ومبدأ تحقيق العدالة الاجتماعية للعملاء، ومبدأ التقوى

والاستقامة، ومبدأ فعالية الممارسة المهنية. كما يتضمن الميثاق مجموعة من المفاهيم المهنية الأساسية المحددة للقواعد والضوابط والمعايير المرتبطة بأسلوب العاملين وقدرتهم على مساعدة المستفيدين (العملاء). وعلاوة على ذلك ينص الميثاق على المسؤوليات الأخلاقية للعاملين نحو أنفسهم، وزملائهم، والإدارة والمستفيدين، والبيئة المحيطة والمجتمع، والبحث العلمي، وتقييم وتقويم الممارسة.

ومن الضروري التنويه إلى أن كل عمل بشري قد يشوبه القصور في بعض جوانبه، ومن ثم يحتاج باستمرار للمراجعة والتطوير والتعديل، ويزداد هذا الأمر أهمية حينما يتعلق بميثاق أخلاقي ومهني ملزم للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة، لكونه يرتبط بالقيم السائدة في المجتمع والتي يتغير بعضها بشكل نسبي، ولكونه يرتبط بفعالية الممارسة وطرق التقييم والتقويم وهي متجددة بتجدد وسائل القياس والمحاسبة، بالإضافة لارتباطه بالممارسة المهنية المتغيرة بتغيير المفاهيم والنظريات العلمية، لذلك نرى ضرورة مراجعة بنود الميثاق كل عقد (عشر سنوات) من الزمن على الأكثر أو كلما جد جديد في النسق الأسري أو التشريعي أو المهني يستلزم معه المراجعة والتقدير والتعديل في الميثاق.

وختاماً يسرني أن أهنيء العاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة بخروج هذا الميثاق الأخلاقي والمهني إلى النور، شاكراً لهم مشاركتهم واستجابتهم الصادقة على استبيان الدراسة التي أعانتنا - بعد عون الله - على استخلاص بنود هذا الميثاق. ويشرفني أن يكون الميثاق دستوراً أخلاقياً واضحاً وملزماً للجميع في أداء المسؤوليات، وفي المحاسبة على الأداء، وفي اختيار العناصر البشرية الأفضل من النواحي العلمية والخلقية والمهارية للعمل داخل جمعيات الزواج ورعاية الأسرة.

واقدم الشكر لجمعية وثام الخيرية التي كلفتنا بإعداد هذه الدراسة وبصياغة هذا الميثاق، والشكر موصول لكل من ساهم في خروج هذا الميثاق للنور، وأخص بالشكر الزميلين العزيزين الأستاذ الدكتور محمد الصافي عبد الكريم، والدكتور منتصر علام، سائلاً المولى عز وجل أن يجعل هذا العمل في ميزان حسناتنا جميعاً. والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

الباحث الرئيس أ.د. عبد الناصر عوض أحمد جبل

## ثانياً: مصادر إعداد الميثاق

استند الميثاق الأخلاقي والمهني للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة بالملكة العربية السعودية على المصادر الآتية:

- (1) الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين: وثيقة "الإعلان العالمي للمبادئ الأخلاقية في الخدمة الاجتماعية" & وثيقة "أخلاقيات الخدمة الاجتماعية - المعايير الأخلاقية الدولية للأخصائيين الاجتماعيين"، ١٩٩٤.
- (2) ماهر أبو المعاطي: نحو ميثاق أخلاقي للخدمة الاجتماعية في المجتمع المصري، ٢٠٠٣.
- (3) سعد الصقر: فضل إصلاح ذات البين (دليل الإرشاد الأسري والإرشاد الهاتفي)، ٢٠٠٤.
- (4) عبد العزيز عبد الله البريتن: نحو صياغة دستور أخلاقي عربي للخدمة الاجتماعية، ٢٠٠٨.
- (5) أحمد عبد اللطيف أبو أسعد: الإرشاد الزوجي الأسري، ٢٠٠٨.
- (6) دلال الخالدي، عطا الله العلمي: الإرشاد الأسري والزوجي، ٢٠٠٩.
- (7) جميلة العمري: المعايير المهنية لممارسة الإرشاد الأسري بالملكة العربية السعودية، ٢٠١٠.
- (8) الجمعية الأردنية للأخصائيين الاجتماعيين: الميثاق الأخلاقي للأخصائيين الاجتماعيين بالملكة الأردنية، ٢٠١٢.
- (9) رابطة الاجتماعيين الكويتية: الميثاق الأخلاقي الكويتي، ٢٠١٣.
- (10) جمعية الإرشاد الأمريكية ACA: مدونة قواعد السلوك والأخلاقيات Code of Conduct and Ethics
- (11) الجمعية البريطانية للأخصائيين الاجتماعيين: ميثاق أخلاقيات الخدمة الاجتماعية، ٢٠١٤.

## ثالثاً: البحث الميداني كمرجعية للميثاق

استند هذا الميثاق على نتائج الدراسة الوصفية "الميثاق الأخلاقي والمهني للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة بالملكة العربية السعودية، التي أجراها فريق البحث

المكلف بوضع الميثاق الأخلاقي على (٢٩) جمعية وفروعها موزعة على كافة أنحاء المملكة، وطبقت على عينة حجمها (١٤٠) مفردة من العاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة.

واستهدفت الدراسة التعرف على مدى حاجة العاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة لميثاق أخلاقي ومهني يحكم ممارستهم لعملهم، والمبادئ والمفاهيم والقواعد المنظمة لعملهم، واستغرقت ثلاثة أشهر، بدءاً من محرم، وصفر، حتى نهاية ربيع الأول ١٤٣٦ هـ الموافق نوفمبر، وديسمبر، حتى نهاية يناير ٢٠١٥.

#### رابعاً: الصفة الاعتبارية والقانونية للميثاق

- ١- يمثل هذا الميثاق دستوراً أخلاقياً ومهنياً ملزماً لجميع العاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة، ويتحمل العاملون - في جميع مواقعهم وأدوارهم وكافة تخصصاتهم ومسؤولياتهم - مسؤولية تعزيز الإلتزام الأدبي بينود هذا الميثاق، ودعم التمسك بمبادئه وأخلاقياته.
- ٢- ترتبط نصوص هذا الميثاق بالأسس القانونية للحقوق والواجبات المتفق عليها في إطار الهوية الإسلامية للمجتمع السعودي.
- ٣- يقدم هذا الميثاق مجموعة من المبادئ الأساسية والمفاهيم المهنية المنظمة للتعامل مع المستفيدين (العملاء).
- ٤- يحدد الميثاق المسؤوليات الأخلاقية والمهنية للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة نحو أنفسهم، والمستفيدين، والزملاء، والإدارة، والبحث العلمي، والبيئة المحيطة والمجتمع، وطرق تقييم وتقويم العمل بالجمعيات.

#### خامساً: محددات الميثاق الأخلاقي

- مادة (١): يجب أن يُكتب الميثاق الأخلاقي للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة بوضوح، ويُعلن بأكثر من وسيلة مطبوعة وإلكترونية.
- مادة (٢): الميثاق الأخلاقي ملزم للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة من الناحية الأخلاقية والأعراف المهنية.

مادة (٣): من يخالف بنود الميثاق الأخلاقي يُعرض نفسه للمساءلة الأخلاقية والإدارية من قبل المسؤولين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة.

مادة (٤): يُعلي الميثاق من كرامة العاملين والمستفيدين من خدمات جمعيات الزواج ورعاية الأسرة.

مادة (٥): يساعد الميثاق في إقامة العدالة الاجتماعية للعاملين والمستفيدين من خدمات جمعيات الزواج ورعاية الأسرة .

مادة (٦): يدعم الميثاق استقامة العاملين والتزامهم بتقديم الخدمة بطريقة موضوعية وأمانة وصادقة.

مادة (٧): يعزز الميثاق العلاقات الإنسانية بين العاملين والمستفيدين من خدمات جمعيات الزواج ورعاية الأسرة .

مادة (٨): يحدد الميثاق حقوق وواجبات كل من المسؤولين والعاملين والمستفيدين من خدمات جمعيات الزواج ورعاية الأسرة .

مادة (٩): يحدد الميثاق المبادئ والمفاهيم والمسؤوليات لكل الأطراف العاملة بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة .

مادة (١٠): يحدد الميثاق مخاطر المهنة وصعوبات العمل وطرق المحاسبة وطرق تقييم وتقويم العمل بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة .

### سادساً: نصوص الميثاق

#### الباب الأول: المبادئ الأخلاقية الأساسية للميثاق

يجب أن يلتزم العاملون بالمبادئ الأخلاقية الأساسية الآتية:

#### مادة (١): احترام قيمة وكرامة الإنسان

يستند العمل بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة على احترام كرامة وأدمية كل الأفراد، ويجب على العاملين تشجيع المستفيدين (العملاء) على احترام حقوق الآخرين، والحرص على تقدير مشاعر العملاء وتقديم المشورة والمساندة لهم، ومساعدتهم في الحصول على كافة حقوقهم، وتسهيل حصول المستفيدين على المعلومات دون استثناء، كما يجب على العاملين تقديم المساندة العاطفية لكل من يحتاجها من المستفيدين،

وتقديم الخدمات دون تمييز بين البشر، وتقبل كل المستفيدين حتى لو تعارض سلوك أحدهم مع القيم الخاصة للعاملين.

#### مادة (٢): تحقيق العدالة الاجتماعية للمستفيدين

يجب على العاملين تعزيز التفاعل الاجتماعي الأسري السوي وتشجيع التماسك الأسري، وحث الآباء على رعاية الأطفال وعدم تهديدهم، وتشجيع الأبناء على طاعة الآباء، والحرص على تحقيق العدالة الأسرية التزاماً بالتعاليم الدينية، كما يجب على العاملين أن يحرصوا على الحكم بعدالة فيما يُعرض عليهم من مشاكل، وأن يرفضوا الفوارق الاجتماعية التي تمنع الزيجات السوية، وألا يتواطأوا مع ظلم الرجال للنساء، وعليهم أن يولوا اهتماماً خاصاً للمظلومين والضعفاء، وأن يقدموا الخدمات بترحاب لذوي الاحتياجات الخاصة، وأن يسعوا من خلال عملهم لخدمة الإنسانية واحترام التقاليد والعادات الأسرية الإيجابية.

#### مادة (٣): مبدأ التقوى والاستقامة

يجب على العاملين أن يلتزموا بالأمانة في التعامل مع المستفيدين، وعليهم إعلاء قيمة القواعد الأخلاقية في تعاملاتهم معهم، ويحظر على العاملين حجب حقوق المستفيدين عنهم، وينبغي عليهم أن يساعدهم في المحافظة على الأسرة، وأن يعملوا بكل طاقاتهم لخدمة العملاء وأن يقدموا لهم ما يحتاجونه من معلومات تساعدهم في اتخاذ القرارات السليمة، وأن يساعدوا المستفيدين في الحصول على حقوقهم، كما يجب عليهم الإلتزام بالصدق مع العملاء، وحماية حقوق الجمعية في إطار الحدود المهنية، وألا يسعوا لتحقيق أي منافع مادية من وراء عملهم، وأن يتجنبوا العلاقات الشخصية مع المستفيدين.

#### مادة (٤) مبدأ فعالية الممارسة

يجب على العاملين تطوير برامج الممارسة المهنية في الجمعيات، وتنمية معارفهم المهنية وخبراتهم وأبحاثهم في العمل، ويجب عليهم معرفة مسؤولياتهم المهنية، وأن يمتلكوا مهارات الممارسة اللازمة لتوفير جودة الخدمات، وأن يطبقوا المعرفة النظرية ومفاهيم وحدود الممارسة المهنية.



## الباب الثاني: المفاهيم المهنية الأساسية للميثاق

### مادة (١): سرية المعلومات

يجب على العاملين المحافظة على أسرار المستفيدين وصيانتها، وطمأنة المستفيد على حقه في سرية معلوماته واحترام خصوصيته.

### مادة (٢): تقدير المشاعر

يجب على العاملين أن يحرصوا على إحترام وتقدير مشاعر المستفيدين، وعليهم التأكد من احترام رغبات وتطلعات العملاء.

### مادة (٣): إشباع الاحتياجات

يجب على العاملين أن يقدروا حاجات المستفيدين، ويساعدوهم في إشباعها بالوسائل المشروعة، كما يجب عليهم أن يشجعوهم على الإيجابية للمطالبة بحقوقهم ودعمهم لتمكينهم من الحصول عليها.

### مادة (٤): الموضوعية

يجب على العاملين أن يحرصوا على تقديم الخدمات بطريقة موضوعية، وألا يتجاوزوا حدود المهنية بغرض التأثير على اختيارات المستفيدين، ويجب عليهم عدم فرض رأي معين على العملاء، وعدم قبول عطايا أو هدايا من عملائهم.

### مادة (٥): تحسين الأداء الأسري

يجب على العاملين أن يساعدوا الأسرة على أداء أدوارها، وأن يدفعوها إلى تعلم كيفية التعايش الإيجابي، ويجب عليهم التشاور مع الأطراف المؤثرة في الأسرة، والمساعدة في تحسين التفاعلات الأسرية.

### مادة (٦): تحسين الأداء المهني

يجب على العاملين أن يسعوا إلى تطوير ممارساتهم المهنية، واكتساب المهارات المستحدثة لمساعدة المستفيدين على حل مشكلاتهم، وأن يعرضوا الخدمة بأسلوب مهني حتى لو تصادم ذلك مع رغباتهم الشخصية، وأن يُخضعوا ممارساتهم المهنية لفهم وتطبيق النظريات العلمية، ويجتهدوا لرفع مؤهلاتهم العلمية لكي يتمكنوا من تقديم خدمة أفضل للمستفيدين.

مادة (٧): حماية حقوق العملاء

يجب على العاملين أن يساعدوا المستفيدين على التفكير الواعي، وأن يؤكدوا على حق المستفيد في رفض الخدمة أو الاستمرار فيها، وألا يجبروا العميل على قبول خدمة بعينها، وأن يحرصوا على عدم حجب جوانب الاستفادة القانونية عن العملاء.

الباب الثالث: المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة

مادة (١): المسؤولية الأخلاقية للعاملين نحو أنفسهم

يجب على العاملين أن يحرصوا على إحترام مواعيد العمل، وأن يحافظوا على مظهرهم العام أمام العملاء، وأن يجتهدوا لتطوير معارفهم ومهارتهم المهنية والتدريبية، وأن يتدربوا على حسن الاستماع، ويجب عليهم أن يسعوا لتحسين علاقاتهم بالآخرين، وأن يتشاوروا مع الذين يفوقونهم في الخبرة، وأن يحددوا أهدافهم في العمل، وألا يحققوا مكاسب مالية من المستفيدين، وأن يحرصوا على نقد أنفسهم وتقييم أدائهم داخل الجمعية ذاتياً، وعليهم اختيار كلماتهم بدقة في تعاملاتهم داخل الجمعية.

مادة (٢): المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين نحو المستفيدين

يجب على العاملين الاهتمام بمشكلات المستفيدين، والحرص على التفرغ من الأعمال الإدارية عند مقابلة العملاء، والحفاظ على أسرارهم، وأن يتأكدوا من حماية سجلات المستفيدين، كما يجب عليهم الحرص على تقدير مشاعرهم، وتقديم الخدمة كاملة لهم، وإرشادهم إلى مصادر الحصول على المعلومات، وأن يشجعوهم على التفكير المنطقي المنظم لحل مشكلاتهم، وألا يفرضوا رأيهم على المستفيد، وأن يبسطوا ويشرحوا للعملاء المعرفة النظرية المفسرة لمشكلاتهم.

مادة (٣): المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين نحو الزملاء

يجب على العاملين إحترام التسلسل الإداري في العمل، وتجنب الدخول في صراعات مع زملائهم، والحرص على عدم الإساءة إليهم وتطوير علاقاتهم مع بعضهم وتأكيد التعاون بينهم، وألا ييخلووا بالنصيحة لهم، كما يجب عليهم أن يحترموا تخصصات زملائهم، وأن يقدرُوا الخبرات المهنية لكل الزملاء، وأن يحترموا لوائح العمل في تعاملاتهم داخل الجمعية، ويفاخروا بانتسابهم للعمل مع زملائهم، ويعملوا

على التشاور الدائم في أمور العمل وعدم فرض الرأي على الزملاء، كما يجب عليهم أن يسعوا معاً لتأكيد احترام وظيفة الجمعية وصيانة أسرار العمل.

#### مادة (٤): المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين نحو الإدارة

يجب على العاملين الحرص على تحسين صورة الإدارة أمام المستفيدين، وأن يرحبوا بنقد رؤسائهم لعملهم، وأن يتفهموا مسئوليات الإدارة في توزيع العمل، وأن يقدموا لها ما تحتاجه من مستندات، وأن يحرصوا على تحسين علاقاتهم بهم، كما يجب عليهم الحرص على الوضوح والشفافية في علاقاتهم بالإدارة، والتعاون مع رؤسائهم لتحقيق أهداف الجمعية، واحترام التسلسل الإداري، كما يجب عليهم تزويد رؤسائهم بمقترحات التطوير، وأن يناقشوا مع رؤسائهم كيفية حل المشكلات، وأن يقدروا مجهودات الرؤساء لتطوير العمل، وأن يشاركوا في الدورات التدريبية التي تنظمها الإدارة، وعليهم احترام قواعد العمل المحددة من قبل الرؤساء، وأن يساهموا في لجان العمل التي تشكلها الإدارة لتقييم وتطوير العمل.

#### مادة (٥): المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين نحو البحث العلمي

يجب على العاملين الحرص على استخدام طرق منظمة لتسجيل الحالات، وأن يتعاونوا مع الباحثين في جمع المعلومات، وأن يحترموا التخصصات العلمية، ويجب عليهم أن يزودوا خبراتهم البحثية بكل جديد، وأن يستفيدوا من المعرفة النظرية في بحث الحالات بما يتوافق مع قواعد الإسلام، وأن يسهلوا ويشجعوا إجراء التجارب والبحوث داخل الجمعيات وفق الضوابط العلمية، ويحرصوا على إجراء البحوث في مجال الأسرة والزواج، وألا يستخدموا بيانات البحث العلمي في غير أغراضها، وعليهم أن يساهموا في تقييم الأداء المهني للعاملين داخل الجمعيات، ويشاركوا في تدريب الطلاب الجدد والمتطوعين بالجمعيات.

#### مادة (٦): المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين نحو البيئة المحيطة والمجتمع

يجب على العاملين أن يحرصوا على نشر الوعي بدور الجمعيات في البيئة المحيطة والمجتمع، وأن يسعوا لتشجيع الزواج الشرعي، ويجب عليهم الاهتمام بتثقيف أفراد المجتمع بأسس الزواج الناجح، وأن يشاركوا المجتمع في المحافظة على استقرار الأسرة، ويحذروا المجتمع من أسباب التفكك الأسري، ويدفعوا أفراد المجتمع إلى تعلم

طرق الحوار الزوجي الناجح، وعليهم توعية المجتمع بالعوامل المؤدية للطلاق وطرق حل المشكلات الأسرية وأسباب الخرس الزوجي، وأن ينظموا ندوات لسكان البيئة المحيطة من خلال الجمعيات، ويزودوا المجتمع بإحصاءات دقيقة عن نسب الزواج والطلاق والمشكلات الأسرية، ويزودوا البيئة المحيطة بالنشرات الإرشادية التي تصدرها الجمعيات والمتعلقة بوضع ومشكلات الأسرة السعودية.

#### مادة (٧): المسؤولية الأخلاقية والمهنية للعاملين نحو طرق تقييم وتقويم العمل

يجب على العاملين أن يتفهموا الحق الأصل للمستفيدين في طلب المشورة والنصيحة، وأن يدركوا أن الخدمة لا تُمنع عن أي مستفيد تنطبق عليه شروط الاستحقاق، وأن يحرصوا على حقوق المستفيدين كما تحددها وظيفة المؤسسة، ويجب عليهم أن يقدموا الخدمة للمستفيدين دون تفرقة وبموضوعية، وأن يقدموا المشورة للعملاء، وأن يحفظوا على أسرار المستفيدين، وألا يغفلوا أن التعاون مع زملاء العمل من معايير الكفاءة، كما يجب عليهم أن يساهموا في تطوير معارف الجمعية، ويعتمدوا على الأسلوب العلمي، وألا يغفلوا العمل مع الحالات المستفيدة من الخدمة إلا في ضوء القواعد المهنية، ويحظر على العاملين تحقيق منافع شخصية من عملهم، كما يحظر عليهم تداول البيانات الخاصة بأي مستفيد مع أية جهة إلا بموافقته ورضاه، وأن يلتزموا بوظيفة المؤسسة أو الجمعية، ويحرصوا على تطوير لوائح العمل، وأن يعتمدوا على أدوات القياس لتحديد كفاءة العمل، وعليهم الإلتزام بتدريب الآخرين في ضوء ما إكتسبوه من خبرات متميزة.

#### الباب الرابع: المبادئ العامة للميثاق

مادة (١): تشكل المبادئ العامة القواعد الأساسية التي يلتزم بها جميع العاملين في جمعيات الزواج ورعاية الأسرة.

مادة (٢): تنطبق القواعد والمبادئ العامة على جميع الأطراف في جميع الجمعيات في جميع الظروف.

مادة (٣): تشكل المبادئ العامة محورين أساسيين أولهما يتعلق بالمبادئ الأخلاقية التي يقوم عليها العمل داخل الجمعيات، وتتحدد في المثل والأخلاقيات، والمحور

الثاني يتعلق بالممارسات المهنية في إطار حقوق وواجبات ومسؤوليات العاملين والمستفيدين بالجمعيات.

مادة (٤): هذا الميثاق يتعلق بالعاملين بمختلف مستوياتهم الوظيفية والإدارية بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة بالملكة العربية السعودية في جميع المناطق الجغرافية داخل المملكة العربية السعودية.

مادة (٥): يتم مراجعة بنود الميثاق الأخلاقي والمهني للعاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة كل عشر سنوات على الأكثر أو كلما دعت الضرورة، وكذلك تراجع نصوص الميثاق في ضوء المستجدات التشريعية والممارسات المهنية المستحدثة.

مادة (٦): على العاملين بجمعيات الزواج ورعاية الأسرة الاطلاع على هذا الميثاق وإقراره ونشره والالتزام بضوابطه ومبادئه المحددة.